أسباب تأخر الفصل في الدعوى الإدارية

The reasons of the delay
In the judgment of administrative lawsuits

أ.د. زينب كريم سوادي
كلية القانون _ جامعة القادسية
zainab.kareem@qu.edu.iq

الباحثة: مروه محمد فليح
كلية القانون _ جامعة القادسية
marwamohammad.f2oo@gmail.com

تاريخ استلام البحث: ٢٠٢٥/١/١٠ **تاريخ قبول النشر: ٢٠٢٥/٤/٢٢**

الملخص:

إن تأخر الفصل في الدعوى الإدارية يرجع إلى أسباب تشريعية وإدارية كثيرة تؤثر على سير إجراءات الفصل فيها، حيث تؤدي تعقيدات القوانين الإدارية وصياغتها المبهمة إلى إطالة مدة الفصل في القضايا فقد تحتوي القوانين على ثغرات أو غموض تجعل المحاكم ملزمة لإجراء تفسيرات موسعة أو انتظار صدور تعديلات تشريعية من أجل بيان بعض النقاط القانونية، كما إن وجود القوانين المتعددة التي تختص بأكثر من جهة إدارية قد يساهم في تباطؤ الإجراءات بسبب اختلاف الجهات المعنية في اختصاصاتها وتعددها، الأمر الذي يتطلب وقتاً أطول لتحديد المسئوليات والفصل في القضايا، كما إن الضغوط على المحاكم الإدارية تتسبب في تأخير القضايا، حيث أن ارتفاع عدد القضايا في ظل محدودية الموارد البشرية والتقنية قد يؤدي إلى تراكم الدعاوى وتأخير البت فيها، كما أن بطء الإجراءات في بعض الأجهزة الإدارية ذات الصلة، مثل تأخر توفير المستندات أو التحقيقات اللازمة، قد يؤدي إلى تأخير الفصل في القضايا، كذلك ضعف التنسيق بين الجهات الإدارية والمحاكم يمكن أن يكون سبباً في هذه التأخيرات ايضاً، حيث أن وجود فجوات أو عدم تنسيق بين مختلف الجهات يمكن أن يعرقل سير القضية، بالتالي، تتداخل هذه الأسباب التشريعية والإدارية لتؤدي إلى تباطؤ الفصل في الدعاوى الإدارية، مما يؤثر على العدالة وفاعلية النظام القضائي، لذا نحاول في هذا البحث تسليط الضوء على الأسباب التشريعية في المبحث الأول، والأسباب الإدارية في المبحث الثاني.

الكلمات المفتاحية: الأسباب التشريعية، الأسباب التشريعية في الدول المقارنة، الأسباب التشريعية في العراق، الأسباب الإدارية، القضاة، أعوان القضاة، الموظفون الاداريون، الخبراء.

Abstract:

Delays in adjudicating administrative cases are due to many legislative and administrative reasons that affect the progress of adjudication procedures. The complexity of administrative laws and their ambiguous wording prolong the duration of adjudication. Laws may contain loopholes or ambiguities that oblige courts to conduct extensive interpretations or wait for legislative amendments to clarify certain

legal points. The existence of multiple laws that pertain to more than one administrative body may contribute to slowing down procedures due to the different and multiple jurisdictions of the relevant bodies, which requires more time to determine responsibilities and adjudicate cases. Pressure on administrative courts also causes delays, as the high number of cases, given limited human and technical resources, may lead to an accumulation of cases and a delay in adjudication. Slow procedures in some relevant administrative bodies, such as delays in providing necessary documents or investigations, may also lead to delays in adjudicating cases. Poor coordination between administrative bodies and courts can also be a cause of these delays, as gaps or lack of coordination between various bodies can hinder the progress of the case. These legislative and administrative reasons combine to lead to slow adjudication of administrative cases, which affects justice. And the effectiveness of the judicial system. Therefore, in this research, we attempt to shed light on the legislative reasons in the first section, and the administrative reasons in the second section.

Keywords: Legislative reasons, legislative reasons in comparative countries, legislative reasons in Iraq, administrative reasons, judges, judicial assistants, administrative staff, experts.

المقدمة:

تعدّ الدعوى الإدارية من أبرز أنواع القضايا التي تُعرض أمام المحاكم الإدارية، حيث تشكل أداة رئيسية لحماية حقوق الأفراد تجاه القرارات الإدارية التي تصدرها السلطات الحكومية، ومع ذلك، يعاني العديد من الأشخاص الذين يتوجهون المحاكم الإدارية من مشكلة تأخر الفصل في القضايا الإدارية، مما يؤدي إلى عرقلة تحقيق العدالة ويؤثر سلباً على ثقة المتقاضين في النظام القضائي، إن تأخر الفصل في هذه القضايا أصبح من الظواهر التي تؤرق الكثير من المتعاملين مع القضاء الإداري، كما ويعود تأخر الفصل في الدعوى الإدارية إلى عدة أسباب قد تكون هذه الاسباب تشريعية، أو إدارية، ومن أبرز الأسباب التشريعية، القوانين المعقدة أو المبالغ فيها التي تعيق سرعة البت في القضايا، كما أن الأسباب الإدارية قد تشمل نقص الكوادر القضائية أو تكدس القضايا في المحاكم.

في هذا السياق، تعد الأسباب التشريعية والإدارية اهم الأسباب التي تؤدي إلى تأخير الفصل في القضايا الإدارية.

أهمية البحث: تبرز أهمية البحث في بيان الأسباب التي تقف وراء تأخر الفصل في الدعوى الإدارية، سواء كانت هذه الأسباب تشريعية أو إدارية كما ويسعى هذا البحث إلى مقارنة الوضع في العراق مع بعض الدول الأخرى، من خلال تحليل هذه الأسباب، حيث سيتطرق البحث إلى تأثيرات هذه الأسباب على فاعلية القضاء الإداري وبطء الفصل في القضايا الإدارية.

إشكالية البحث: إشكاليات البحث هنا تتعلق بعدة عوامل تؤدي إلى تأخر الفصل في الدعوى الإدارية، أولاً، القوانين والتشريعات غير المرنة والمعقدة قد تعوق سرعة الإجراءات، ثانياً، الأعباء الإدارية الناتجة عن تكدس القضايا ونقص الموارد البشرية تؤثر في سير العمل القضائي، ثالثاً، كفاءة القضاة وأعوانهم قد تكون محدودة نتيجة لنقص التدريب أو الخبرة، مما يؤخر الفصل في الدعوى الإدارية.

اهداف البحث: هدف البحث هو تحديد وتحليل الأسباب التي تؤدي إلى تأخر الفصل في الدعوى الإدارية، وذلك من خلال دراسة العوامل التشريعية، الإدارية، والتنظيمية التي تؤثر في سير الإجراءات، كما يهدف البحث معرفة الأسباب التي تؤدي إلى تأخير الفصل في القضايا، من أجل اقتراح حلول عملية لتسريع البت في القضايا الإدارية وتحسين كفاءة النظام القضائي الإداري، بهدف تعزيز العدالة وتحقيق حقوق المتقاضين بشكل أسرع وأكثر فاعلية.

منهجية البحث: يعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي وكذلك المنهج المقارن، حيث يتم تحليل الأسباب التي تؤدي إلى تأخر الفصل في الدعوى الإدارية ومقارنتها مع فرنسا ومصر بهدف استنباط حلول لتحسين كفاءة النظام القضائي الإداري.

هيكلية البحث: للإجابة على الاشكالية المطروحة في بحثنا هذا لابد من تقسيمه إلى مبحثين الأول نتناول فيه الأسباب التشريعية وذلك من خلال تقسيمه إلى مطلبين نخصص المطلب الأول إلى الأسباب التشريعية في الدول المقارنة، والمطلب الثاني نتناول فيه الأسباب التشريعية في العراق، أما المبحث الثاني نبين فيه الأسباب الإدارية وذلك من خلال تقسيمه إلى مطلبين المطلب الأول نوضح فيه اساليب القضاة في إدارة الدعوى كسبب من أسباب تأخر الفصل في الدعوى الإدارية، اما المطلب الثاني إلى أعوان القضاة.

المبحث الأول: الأسباب التشريعية

إن تأخير الفصل في الدعاوى الإدارية أصبح السبب الرئيسي في صعوبة تحقيق العدالة، فالسلطة القضائية التي يُفترض بها حماية النظام القانوني للدولة لا تواكب التطور الذي يحدث في عموم نواحي الحياة، وهذا يتطلب انتباه المشرع لمواكبة التطورات ومراجعة الأثر التشريعي والإداري على المجتمع، إذ إن معظم القوانين لا تتوافق مع التغيرات المجتمعية، ومنها قانون المرافعات المدنية والقوانين الأخرى، كما قد تكون التشريعات المعمول بها معقدة وغير مرنة ممّا يؤدي إلى تأخير الإجراءات القانونية[1]، ولبيان هذه الأسباب سنقسم هذا المبحث إلى مطلبين نبين في المطلب الأول الأسباب التشريعية في الدول المقارنة، اما المطلب الثاني سنوضح فيه الأسباب التشريعية في العراق وعلى النحو التالي:

المطلب الأول: الأسباب التشريعية في الدول المقارنة

لقد اعتمد مجلس الدولة الفرنسي على تطبيق قواعد المرافعات المدنية في إجراءاته في بداية نشأته وبسبب حداثة مجلس الدولة الفرنسي نسبياً، وكذلك هيمنة فقه القانون الخاص على مختلف أفرع القانون، وذلك لأن القانون المدني كان يشكل الأساس لجميع القوانين الأخرى، وقد استمر هذا الحال حتى بدأت

الإجراءات الإدارية بالاستقلال شيئا فشيئا عن القانون الخاص، وذلك بموجب حكمه الشهير في قضية (DesReumeaux) الصادر في ١٣ مارس ١٩٢٥، والذي نص على أن " تطبق أحكام قانون المرافعات أمامه في المسائل التي لم يرد فيها نص خاص وبالقدر الذي لا يتعارض جوهريًا مع نظام المجلس وأوضاعه" لذا لا تُعتبر قواعد الإجراءات الإدارية في فرنسا استثناءً من قواعد المرافعات المدنية، بل هي قواعد أصيلة بحد ذاتها أي إنها قواعد مستقلة[٢].

بالتالي، فالقاضي الإداري ليس مرغما بالرجوع إلى قواعد المرافعات المدنية كلما افتقر إلى نص في الإجراءات الإدارية أو واجه غموضًا وانما عليه أن يستمد القواعد من واقع الحياة الإدارية وضرورات سير المرافق العامة، وله أن يسترشد بمبادئ أخرى تناسب هذه الخصوصية، فقد أصدر المشرع الفرنسي قانون الا وهو قانون القضاء الإداري في ٢٠٠٠\١\١٩ والذي شمل العديد من القواعد المكتوبة والخاصة بالإجراءات الإدارية أمام المحاكم الإدارية [٣].

اما في مصر، ينص قانون مجلس الدولة رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢ على قواعد للإجراءات أمام المحاكم الإدارية والمحكمة الإدارية العليا[٤]، كما وتؤكد أحكام القضاء الإداري على أن إجراءات المرافعات المدنية والتجارية لا تطبق أمام القضاء الإداري إلا في حالة عدم وجود نص خاص في قانون مجلس الدولة وبما لا يتعارض مع الأصول العامة للمرافعات الإدارية [٥].

المطلب الثاني: الأسباب التشريعية في العراق

أبرز التحديات التي يواجهها القاضي في العراق هي مشكلة التضخم التشريعي، التي تتجلى في الكم الكبير من التشريعات التي تنظم العلاقات داخل المجتمع وتوجه نشاط الدولة والأفراد.

ويُقصد بالتضخم التشريعي "الزيادة في حجم التشريع بحيث يخرج عن المألوف، مما يؤدي إلى ضياع الهدف والغاية المنشودة من سن التشريعات تتجلى هذه الظاهرة من خلال الزيادة المستمرة في عدد القوانين الصادرة سنويًا، أو تراكم النصوص مع مرور الزمن، مما يؤدي إلى إطالة القوانين وتشعبها في كثير من الأحيان، مما يصعب الوصول إليها ويجعلها أقل استقرارًا [٦]، ويُعرف أيضًا على أنه "الزيادة غير المرغوب في النصوص القانونية التي تنظم قضية معينة، سواء كان ذلك عبر تعديل الصياغة أو إضافة نصوص جديدة أو تحديث التشريعات القائمة، مما يؤدي إلى زيادة حجم التشريع بطريقة يصعب التحكم بها سواء في قانون واحد أو في مجموع التشريعات[٧].

حتى عام ٢٠١٩، كانت قاعدة التشريعات العراقية تحتوي على (٦٧) إرادة ملكية، و(٧٨٠٨) قانون، و(٥١٤٧) قرارًا صادرًا عن المجلس قيادة الثورة المنحل، و(١٢٧) قرارًا لسلطة الائتلاف، و(٢٨) قرارًا لمجلس الحكم، و(٧٦٢) مرسومًا جمهوريًا، و(٣٢٩٩) نظامًا، و(٨٨٩) قرارًا لمجلس الوزراء، و(٤٧١٥) تعليمات، و(٦٩٢٤) بيانًا، و(٧٨٧) نظامًا داخليًا[٨].

إن التضخم في النصوص الإدارية يعُد من الأسباب الرئيسية التي تسهم في بطء عملية التقاضي الإداري، إذ إن كثرة التشريعات والتعديلات المستمرة تؤدي إلى تعقيد مهمة القاضي الإداري في متابعة

التحديثات القانونية، ما يتطلب منه جهداً ووقتاً كبيرين لمواكبة هذا الكم الهائل من النصوص القانونية، حيث يتكل القاضي بشكل أساسي على تتبع النشر في الجريدة الرسمية لمعرفة التعديلات التشريعية، مما يزيد من صعوبة عمله ويعرضه للإغفال غير المتعمد لبعض التعديلات الهامة التي قد تؤثر على سلامة حكمه، الأمر الذي يؤدي إلى تعرض الأحكام للطعن والإلغاء، مما يساهم في زيادة التأخر الفصل في الدعاوى الإدارية ويعمق من ظاهرة بطء التقاضي الإداري[٩].

إن أسباب التضخم التشريعي متعددة، فبعضها يعود إلى الصياغة التشريعية غير الدقيقة من قبل المشرع، واخر يرجع إلى تنوع مصادر القانون بالإضافة إلى الإطالة في النصوص القانونية وكذلك إغفال المبادئ العامة للقانون، حيث طالت التحديثات والتعديلات مختلف التشريعات في العراق،

وسنوضح أسباب التضخم التشريعي، وأثره على بطء التقاضي الإداري كما يلي:

أولا: أسباب التضخم التشريعي:

١. تراكم التعديلات وتقنين المبادئ العامة: التضخم التشريعي بسبب تراكم التعديلات وتقنين المبادئ العامة التي تتطلب الصياغة التشريعية الحديثة، في العادة هو الاعتماد على نص قانوني واحد أو قاعدة قانونية موحدة، إلا أن التدخل التشريعي المكرر دون ضرورة، نتيجة للتغيرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، يفضي إلى التضخم التشريعي [١٠].

ومع كثرة التعديلات واختلافها، فإن التشريع يكون فاقدًا لمعناه، حيث يؤدي إلى مشاكل تنازع التشريعات المتعاقبة، الأمر الذي يجعل مسألة واحدة تحكمها أكثر من قاعدة قانونية، مما يصعب على الجهات التنفيذية متابعة هذه القوانين والتعامل مع التداخل والتعارض بين هذه القوانين [١١]، كما أن عدم عرض التشريعات الحديثة على مجلس الدولة يساهم في إخراج هذه التشريعات بصورة مخالفة لأصول الصياغة القانونية، مما يقلل من "اليقين القانوني"[١٢]، ويؤدي إلى تعارضها مع تشريعات أخرى أو صعوبة تطبيقها [١٣].

٢. الصياغة التشريعية والقانونية غير السليمة: يقصد بالصياغة التشريعية" هي الصياغة القانونية للأفكار التي يرغب المشرع في التعبير عنها تمهيداً لإصدارها"[١٤].

إن الصياغة التشريعية تعتبر من المواضيع الفنية التي تساعد في إنشاء القاعدة القانونية وفق أساليب ومبادئ صحيحة، اذ يفترض أن تكون الصياغة التشريعية خالية من التعقيد والشوائب والأخطاء، بحيث تكون واضحة وسهلة الفهم لكافة المتعاملين مع النص القانوني، ومن أبرز عيوب الصياغة التشريعية التعارض، والإفراط في التفاصيل، والتناقض والغموض، والنقص [١٥].

ثانياً: أثر التضخم التشريعي على بطء التقاضي الإداري:

١. تأثير التضخم التشريعي على تعقيد القضايا القانونية: يؤدي التضخم التشريعي إلى تعقيد القضايا القانونية، حيث ينتج عن ذلك قضايا جديدة ومعقدة تتطلب هذه القضايا تفسيرًا دقيقًا للقوانين والأحكام السارية، الأمر الذي يتطلب من القضاة دراسة النصوص القانونية والتشريعات ذات الصلة وتحليلها بعناية

وذلك لضمان تطبيقها بصورة صحيحة، كما أن تطبيق وتفسير الأحكام القانونية الجديدة يؤدي إلى إطالة فترة حسم القضايا، وقد يحتاج القضاة في بعض الحالات الرجوع إلى السوابق القضائية لفهم كيفية تفسير وتطبيق الأحكام القانونية في قضايا مماثلة سابقة، وهو ما يستغرق وقتًا طويلاً أيضًا[١٦].

٢. **أثر انعدام الأمن والاستقرار القانوني:** يعتمد مبدأ الامن القانوني على عدة أسس لكي يتم تحقيقه، أبرزها القدرة على الوصول إلى القاعدة القانونية [١٧]، يتحقق هذا المبدأ من خلال فهم نصوص القانون الإداري ويعد أحد المرتكزات الأساسية لهذا المبدأ، ومن المؤكد أن التضخم التشريعي له نتيجة كبيرة على هذا المرتكز، حيث إن الزيادة المبالغ فيها في التشريعات تمنع الوصول إلى القانون، ليس فقط بالنسبة للمخاطبين به، بل حتى للجهات المسؤولة عن تنفيذ القانون مثل المحاكم المختصة، وهذا يؤدي إلى إطالة امد التقاضي، ويسهم في البطء القضائي، المرتكز الثاني هو إمكانية التوقع للقانون، لذا يجب على السلطة التشريعية تجنب إصدار القوانين بشكل غير متوقع، مما يضر بالحقوق المكتسبة للأفراد وبالمراكز القانونية، كذلك يجب أن يكون التوقع مبنيًا على أسس موضوعية وليست شخصية، وفي هذا السياق، يؤدي التضخم التشريعي إلى تأثير سلبي على إمكانية توقع القانون، مما ينعكس على القرارات الإدارية، ويزيد من الطعون الواردة عليها، مما يسهم في زيادة الدعاوى ويزيد من بطء التقاضي الإداري[١٨].

وأما المرتكز الثالث، فيتمثل في استقرار القانون، سواء من حيث الشكل أو المضمون، فيتحقق الاستقرار الشكلي من خلال اجتناب التعديلات المتتالية والعديدة، ولا يعني الاستقرار الشكلي عدم تعديل النصوص القانونية، ولكن تجنب التعديلات التي لا ليس لها مبررات موضوعية، أما بخصوص الاستقرار المضمون فيتحقق من خلال الابتعاد عن الصياغة المرنة التي تفتح مجالًا للاجتهاد عند التطبيق، مما يؤدي إلى ضياع معالم القاعدة القانونية ويجعلها هدف للتعسف من قبل الجهات الإدارية أو القضاء، وهذا يؤدي إلى نزاع متواصل بين الإدارة والأفراد ويؤدي إلى كثرة عدد القضايا، مما يعطل سرعة الفصل في القضايا، كما ويتحقق الاستقرار التشريعي عندما يتجنب المشرع منح الأثر الرجعي للقانون بشكل غير مبرر [١٩].

٣. **زيادة التشريعات وأثرها على كفاءة النظام القضائي:** إن الإفراط في إصدار التشريعات يساعد في زيادة العبء على النظام القضائي من خلال تعقيد معالجة النزاعات والقضايا المرتبطة بتلك التشريعات، كما يحتاج القضاة والمحامون إلى مدة طويلة لفهم هذه التشريعات وتفسيرها وتطبيقها في القضايا المطروحة أمامهم، مما يطيل المدة الواجبة للفصل في هذه النزاعات، بالإضافة إلى ذلك، قد يتسبب التسرع في إصدار القوانين في تضخم التشريعات، مما يؤدي إلى ايجاد تشريعات متناقضة أو غير واضحة، مما يكثر من عدد الطعون التمييزية والنزاعات ويؤدي كذلك إلى تأخير اتخاذ القرارات القضائية[٢٠].

وبالنظر إلى كون الإجراءات المتبعة أمام القضاء الإداري في العراق لا تتمتع بأي استقلالية، حيث تُطبق نفس إجراءات المتبعة أمام القضاء العادي، فقد نص المشرع العراقي على سريان أحكام قانون المرافعات المدنية رقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩، وقانون أصول المحاكمات الجزائية رقم (٢٣) لسنة ١٩٧١،

وقانون الإثبات رقم (١٠٧) لسنة ١٩٧٩، وقانون الرسوم العدلية رقم (١١٤) لسنة ١٩٨١ على الإجراءات المتبعة في المحكمة الإدارية العليا ومحكمة القضاء الإداري وكذلك محكمة قضاء الموظفين مالم يرد نص خاص في قانون مجلس الدولة النافذ والمعدل[٢١].

مما يؤدي إلى صعوبة البحث في التشريعات النافذة والمتعدد إلى نص يمكن من خلاله حسم النزاع الإداري المعروض على القضاء الإداري بوقت مناسب بما يحقق العدالة الناجزة

يتضح لنا مما سبق إن عدم وجود قانون خاص بإجراءات الدعوى الإدارية، واعتماد قانون المرافعات المدنية كإطار إجرائي للقضاء الإداري في العراق يعد نقطة ضعف بالنسبة للقضاء الإداري حيث أن احتكام محكمتي القضاء الإداري ومحكمة قضاء الموظفين الي قانون المرافعات أو القوانين الأخرى يعد بمثابة تقصير تشريعي لابد من معالجته لذا، ندعو المشرع العراقي على ضرورة وضع قانون مستقل لإجراءات الدعوى الإدارية وذلك لضمان استقلالية القضاء الإداري وسرعة اجراءاته وايضاً تعزيز كفاءته.

المبحث الثاني: الأسباب الإدارية

إن العدل يعُد الهدف الأسمى لأي مجتمع، خصوصاً اذ تم تحقيقه دون أي تأخير، إن الأسباب الإدارية لا تتعلق بالإدارة كخصم بل بإدارة عملية التقاضي، وقد تعرقل عملية تحقيق العدل أسباب تتعلق بالسلك الإداري يؤدي إلى بطء تحقيق العدالة الناجزة، لذا تعد الأسباب الإدارية من العوامل الرئيسية التي قد تؤدي إلى تأخر الفصل في الدعوى الإدارية، هذه الأسباب تتعلق بالأسلوب الإداري المتبع في التعامل مع القضايا داخل الأجهزة القضائية أو الإدارية، ولتوضيح هذه الأسباب سنقسم هذا المبحث إلى مطلبين الأول إلى إدارة القضاة للدعوى كأحد اسباب تأخير الفصل فيها، اما المطلب الثاني إلى أعوان القضاة وعلى النحو التالي:

المطلب الأول: أساليب القضاة في إدارة الدعوى وأثرها على تأخير الفصل فيها

القضاة" هم الركيزة الأساسية لتحقيق العدالة والتوازن الاجتماعي، وهم الأداة الجوهرية لتحقيق الامن المجتمعي [٢٢]، ورغم دقة ونزاهة اختيارهم، إلا أن الواقع العملي يبين بعض الأفعال التي تؤدي إلى بطء الفصل في الدعاوى الإدارية من قبل القضاة تتمثل بما يلي:

١. تأجيل القضايا من قبل القضاة عدة مرات دون وجود سبب قوي لذلك، يمثل مشكلة تؤثر على أداء النظام القضائي، يتطلب معه التفريق بين " البطء في الحسم والتحرز"، إذ إن التحفظ والتروي من قبل القضاة في إصدار الأحكام يعد أمرًا لازما لضمان تحقيق العدالة، ولكن يلزم أن لا يتحول ذلك إلى شك أو تردد يؤدي بالقاضي إلى تأجيل الفصل في القضايا لمدد مطولة، فالتحرز مطلوب، لكنه ينبغي ألا يفضي إلى تأخير الحكم بشكل مفرط أو تعطيل سير العدالة، إن كثرة التأجيلات تعرقل الوصول إلى حكم عادل في الوقت المناسب، مما يؤدي إلى الاضرار بمصلحة الأطراف وكذلك يؤثر على إيمان المجتمع في النظام القضائي[٢٣].

٢. تقيّد القاضي بتكييف الخصوم لطلباتهم في الدعوى وعدم منح الدعوى تصويرها القانوني الصحيح حيث يشكل خللاً في سير العدالة الادارية، فالمحكمة غير ملزمة بما يأتيه الخصوم من ألفاظ وعبارات قد تكون مقصودة من أجل تحقيق مصلحتهم في الدعوى، إذ إن تحديد حقيقة الطلبات المقدمة من قبل الخصوم وتكييفها القانوني هو من صلاحية قاضي الموضوع من تلقاء نفسه، وإن لم يطلب منه أحد الخصوم ذلك [٢٤]، حيث يتطلب من القاضي الاداري التعمق في تفهم ما يطلبه الخصوم في الدعاوى الإدارية، فالتكيف القانوني هو" إسباغ الوصف القانوني على الوقائع المختارة[٢٥]، وذلك من أجل وصول المحكمة إلى التكييف القانوني السليم لطلبات الخصوم ولكي تصدر حكمها المناسب بهذا الخصوص، وبالتالي فإن أي خطأ في التكييف القانوني من قبل المحكمة قد يفضي إلى إبطاء عملية التقاضي[٢٦].

٣. رفض القاضي عن إحقاق الحق والذي يعني امتناع القاضي صراحةً أو ضمنًا البت في الدعوى، أو التأخير في إصدار الحكم والفصل في الدعوى رغم إن جميع إجراءاتها وتحقيقاتها قد أتمت وأصبحت الدعوى جاهزة للحكم، كما ويتضمن الامتناع رفض القاضي إصدار الأمر المطلوب بناءً على عريضة من أحد الخصوم، ويجب أن لا يستند هذا الرفض إلى أسباب قانونية مقبولة [٢٧].

٤. التصادم الذي يحدث بين القاضي والمحاميين وعدم تجنب القاضي للحوادث العارضة معهم، حيث يتخذ القاضي موقفاً سلبياً أمام المرافعة المعروضة أمامه فيبعد نظره عن المحامي ولا يهتم لوجوده في المرافعة ومن القضاة من يضيق صدره سريعا ولا يسمع لما يقوله المحامي كأن يقوم بالاطلاع على أوراق الدعوى أو يكتب قرار الحكم في الوقت الذي يدافع فيه المحامي عن موكله مما يودي إلى تصادم فيؤدي إلى تأخير الفصل في الدعوى [٢٨].

٥. قيام القاضي بإجراء جلسات الدعوى دون أن يكون برفقته كاتب لتدوين محاضرها، أو قبوله مذكرات أو مستندات من احد الأطراف دون أن يأمر بإعلانها للطرف الآخر ويعطيه الفرصة المناسبة للاطلاع على المستندات أو المذكرات، مما يخل بحقوق الدفاع، ويتضمن ذلك بناء الحكم الصادر في الدعوى على مستندات أو معلومات لم يعلم بها الطرف الآخر في الدعوى، أو استخدام القاضي معلومات مستخلصة من معرفته الشخصية، إضافة إلى ذلك، قد يقترف القاضي أفعالاً مثل الخطأ المهني الجسيم، أو عدم الفصل في عريضة قابلة للفصل فيها، هذه الحالات التي يحددها القانون تقتضي من القاضي اتخاذ إجراءات معينة، وفي حال عدم استجابته لهذه الالتزامات القانونية، فإنه يخل بمسؤولياته، كل هذه الحالات تجعل الحكم قابلاً للطعن فيه، ومثل هذه الحالات تؤدي إلى تأخر الفصل في الدعوى وتأخر في نيل صاحب الحق حقه، وايضاً هدر للإجراءات وزيادة للنفقات[٢٩].

المطلب الثاني: أعوان القضاة من الاسباب الإدارية في تأخير الفصل في الدعوى الإدارية

يعد أعوان القضاة من العوامل المؤثرة في تأخير الفصل في الدعاوى الإدارية. هؤلاء الأعوان، الذين يشملون الموظفون الاداريون المناط بهم العمل الإداري بالمحاكم وايضاً الخبراء، يلعبون دوراً مهماً في الإجراءات القانونية. ومع ذلك، قد يؤدي نقص الكفاءة أو ضعف التنسيق بينهم وبين القضاة إلى تباطؤ

في معالجة القضايا، مما يساهم في تأخير إصدار الأحكام، وعليه سنوضح دور أعوان القضاة في تأخير حسم الدعوى وعلى النحو التالي:

أولاً: الموظفون الاداريون المناط بهم العمل الإداري بالمحاكم: ويقصد بهم تلك الفئة المسؤولة عن تسجيل الدعاوى وجمع الرسوم والمطالبات القضائية [٣٠]، ويبين الواقع العملي أن هنالك أفعالا يرتكبها الموظفون الاداريون تؤدي إلى بطء التقاضي وتتمثل بما يلي:

١. بعض الموظفين ليس لديهم الخبرة الكافية في تحديد أهمية المستندات التي يجب توافرها في صحيفة الدعوى الأمر الذي يجعل القاضي يطلب توافر المستندات والمرفقات الخاصة بالدعوى فيؤجل الفصل بها لحين توافر المرفقات وهذا يؤدي إلى بطء الفصل في الدعاوى [٣١].

٢. بعض الموظفين يقومون بكتابة الإعلانات أو التبليغات أو القرارات باليد كأن لم تكن لديهم الات الخاصة بالكتابة، كذلك وجود أخطاء املائية كثيرة ومن هذه الأخطاء ما يتطلب غالبا تقديم طلب للقاضي لكي يقوم الموظف بتعديلها الأمر الذي بدوره يودي إلى بطء الفصل بالدعوى ايضاً [٣٢].

ثانياً: الخبراء

الخبرة القضائية: هي الاستشارة الفنية التي يعهد بها القاضي إلى شخص يطلق عليه اسم خبير لمهمة ترتبط بواقعة يتطلب تقديرها أو بحثها أو ابداء الراي فيها فنيا أو علميا بقصد الحصول على معلومات ضرورية وذلك من أجل البت في جميع المسائل التي يتطلب الفصل فيها والتي لا تستطيع المحكمة الالمام بها [٣٣]، كما وتعني ايضاً" استعانة المحكمة بالخبراء في الأقسام العلمية والفنية وغيرها من الأمور التي تحتاجها الدعوى، وذلك من أجل دعمها في اتخاذ القرار الملائم لها، مع استبعاد المسائل القانونية [٣٤].

كما تعرف ايضاً بأنها" إجراء تحقيقي واستشارة فنية تُجريها المحكمة بهدف جمع المعلومات الضرورية من أهل الاختصاص، وذلك للفصل في المسائل التي تتطلب معرفة علمية أو فنية لا تمتلك المحكمة الخبرة الكافية فيها"[٣٥].

اما الخبير فهو " كل شخص غير موظف بالمحكمة تكون له معلومات خاصة يستعين القاضي به من أجل حل أمور تتطلب تقدير خبير لها ويتم اللجوء اليه من قبل طلب أحد الخصوم في الدعوى أو عن طريق المحكمة من تلقاء نفسها [٣٦]، أو يمكن تعريف الخبير بأنه" شخص لديه علم ومعرفة بمسألة من المسائل القانونية" [٣٧].

على الرغم من أهمية الخبرة بأنها وسيلة يستعين بها القاضي إلا أن الواقع العملي يبين مشاكل عديدة نتيجة اللجوء اليها وتتمثل ب:

١. زيادة نفقات الخصومة نتيجة زيادة كلفة الخبرة، حيث أن الكثير من القضايا يتم تأجيلها لسنوات وشهور حتى حصول المحكمة على راي الخبير رغم أن المحكمة قد لا تأخذ براي الخبير كون هذا الراي استشاري فقط وليس تقريري [٣٨].

٢. عدم التزام الخبير بالأمانة ونقل الوقائع من دون تحريفها الأمر الذي يجعل أطراف الدعوى يشكون في عدالة الدولة كذلك قبول بعض الخبراء المهمة المناطة له على الرغم من عدم معرفته الفنية لها والتي يتعين عليه رفضها لان قبول هكذا مهمة ستؤدي إلى تأخير الفصل في القضية وتأجيلها لحين إتمام راي الخبير فيها[٣٩].

٣. اهمال الخبير وتقصيره عدم قيامه بالمهمة المناطة له دون مبرر، رغم تكرار تذكيره بها وقد يطلب الخبير اعفاءه من هذه المهمة دون مبرر، وأيضا قد يذهب بعض الخبراء إلى الغش والكذب مما يلحق ضرر بالخصم [٤٠].

يتضح مما سبق إن عدم وجود قانون مستقل ينظم الإجراءات الإدارية يؤدي الى تأخر الفصل في الدعاوى الإدارية حيث تلجأ المحاكم إلى الإحالة الى قوانين أخرى، كذلك فإن القضاة والاداريين وأيضاً الخبراء وغيرهم من الموظفين في السلك الإداري في المحاكم هم الآخرين سبب بتأخر الفصل في الدعوى الإدارية، حيث تعد ظاهرة بطء التقاضي الإداري ظاهرة عالمية تعاني منها معظم الدول، بالتالي، يتضح أن هذه الأسباب ليست مجرد عوائق إجرائية، بل هي مؤشرات على ضرورة إصلاحات شاملة في النظام الإداري تهدف إلى تعزيز كفاءة وفاعلية النظام القضائي والإداري ايضاً، ذلك أن تحقيق العدالة بصورة سريعة يساعد الافراد على اللجوء إلى القضاء للدفاع عن حقوقهم خصوصاً وأن الإدارة هي الخصم.

الخاتمة

الاستنتاجات:

١. تعرفنا على أسباب تأخر الفصل في الدعوى الإدارية، وهذه الأسباب إمّا أن تكون أسباب تشريعية حيث تكون القوانين غير واضحة أو تحتوي على ثغرات تجعل المحاكم مضطرة لإجراء تفسيرات موسعة أو انتظار تعديلات تشريعية لتوضيح بعض النقاط القانونية، بالإضافة إلى ذلك، وجود قوانين معقدة ومتعددة تختص بأكثر من جهة إدارية، أو أن تكون أسباب إدارية تتمثل بتزايد عدد القضايا حيث أن تزايد عدد القضايا في ظل محدودية الموارد البشرية والتقنية قد يؤدي إلى تراكم الدعاوى وتأخير البت فيها، كما أن بطء الإجراءات في بعض الأجهزة الإدارية ذات الصلة، مثل تأخر توفير المستندات أو التحقيقات اللازمة، قد يؤدي إلى تأخير الفصل في القضايا، كل هذا يؤدي إلى تأخير الفصل في القضايا الإدارية.

٢. إن كثرة النصوص التشريعية وغموض القوانين يؤدي إلى البطء في سير إجراءات الدعوى الادارية، حيث تستلزم هذه المنازعات إجراءات مختلفة تتميز عن الإجراءات المتبعة في القضاء العادي، وبما يتلاءم مع الطبيعة الزمنية التي تتطلبها القضايا الإدارية.

٣. لا يقتصر بطء التقاضي الإداري على الأسباب التشريعية فقط، فإن تأخير الفصل في الدعوى الإدارية قد يكون سببه القضاة والموظفين الإداريين وايضاً الخبراء وغيرهم من الموظفين في السلك الإداري في المحاكم.

٤. اعتماد قانون المرافعات المدنية كإطار إجرائي للقضاء الإداري في العراق يعد نقطة ضعف بالنسبة للقضاء الإداري حيث أن احتكام محكمتي القضاء الإداري ومحكمة قضاء الموظفين الي قانون المرافعات أو القوانين الأخرى يعد بمثابة تقصير تشريعي.

٥. إن عن عدم متابعة القضاة للتعديلات المستمرة والمتعاقبة وتعدد النصوص التي تنظم القضية الواحدة، يساهم في تباطؤ عمل أجهزة العدالة الإدارية وتأخر الفصل في الدعاوى، إذ يجعل القانون عرضة للتعسف من قبل الجهات الإدارية كما يؤدي إلى خلق مجالاً كبيرا للتفسير والاجتهاد من قبل القضاة، وبالتالي يكون مصدرًا متواصلا للنزاعات ويؤثر سلبًا على فاعلية سير العدالة الناجزة ايضاً.

التوصيات:

١. ندعو المشرع العراقي إلى ضرورة سن قانون مستقل ينظم إجراءات التقاضي في الفصل في الدعاوى الإدارية المعروضة أمام القضاء الإداري، بما يتلاءم مع المنازعة الإدارية وأن يقوم هذا التنظيم على أسس قانونية تلائم خصوصية القضايا الإدارية.

٢. نوصي القضاء الإداري العراقي بعدم الاكتفاء بقانون المرافعات المدنية فيما يتعلق بإجراءات الدعوى الإدارية وإنما عليه معاصرة التطورات القضائية والآراء الفقهية الحديثة في الأنظمة المقارنة، وايضاً الاستئناس بالسوابق القضائية المحلية والاجتهادات الفقهية.

٣. ندعو المشرع العراقي إلى اعداد دليل يكون خاص للصياغة التشريعية للنصوص التنظيمية والتشريعية، وهذا يتضمن هذا الدليل كل القواعد والمبادئ التي يجب الالتزام بها عند صياغة وإعداد الأنظمة والقوانين، حيث يهدف هذا الدليل إلى كفالة أن تكون النصوص القانونية واضحة ومتقنة الصياغة ودقيقة، مما يساهم في تقليل المنازعات القانونية المعروضة أمام القضاء الإداري والمحاكم الأخرى.

٤. زيادة عدد القضاة، وذلل من خلال تكريس عدد أكبر من القضاة للقضايا الإدارية، حيث تؤدي هذه الزيادة إلى تقليل الضغط على القضاة الحاليين وتسريع الإجراءات، مما يؤدي إلى البت في القضايا بشكل أسرع.

٥. تحسين كفاءة الأعوان، من خلال تعليم وتدريب اعوان القضاة الإداريين والقانونيين بصورة مستمرة يساهم في تسريع التعامل مع الملفات القضائية، كما أن التنسيق الجيد بين الأعوان والقضاة يساهم في تقليل التأخير في الفصل في القضايا.

٦. استخدام التكنولوجيا، من خلال تفعيل الأنظمة الإلكترونية في تقديم القضايا ومتابعتها يعزز من سرعة الوصول إلى الملفات، مما يقلل من الوقت الذي يتم إضاعته في الإجراءات الورقية والتقليدية.

٧. نوصي بتشكيل لجان متخصصة، في مجلس النواب تضم خبراء قانونيين وأكاديميين وقضاة لمراجعة القوانين وتوحيدها في تشريعات متكاملة.

٨. تحديث وتبسيط القوانين بشكل دوري، وإزالة التعارض والتعديلات المتراكمة، واعتماد منهجية " المقصلة التشريعية" لحذف القوانين غير الفعالة، وذلك من خلال مراعاة دورية للتشريعات.

٩. توحيد القوانين الإدارية المتفرقة ضمن تقنين واحد، لتعزيز الكفاءة القانونية.

١٠. تعزيز التعاون بين مجلس النواب ومجلس الدولة، عن طريق إحالة مشاريع القوانين إلى مجلس الدولة لصياغتها وتدقيقها قبل إصدارها، مع مراعاة فترات الدورة الانتخابية لتسريع الإجراءات التشريعية.

١١. اخيراً مراجعة نظام الخبراء، عن طريق تعزيز كفاءة الخبراء القضائيين وتوفير آليات لتقليل الوقت المستغرق في إعداد تقاريرهم، يمكن أن يؤدي تحسين دور الخبراء إلى تقليل التأخير في القرارات القضائية التي تعتمد على تقاريرهم.

تسهم هذه التوصيات في تسريع العدالة الإدارية وضمان حقوق الأفراد بطرق أكثر فاعلية.

الهوامش:

(١) أبرار مجيد القطان، بطء إجراءات التقاضي وأثارة على الاعمال الاستثمارية ودور القضاء في تشجيع الاستثمار، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، السنة العاشرة، العدد٢، العدد التسلسلي٣٨، مارس٢٠٢٢، ص٢٢.

(٢) حسين جاسم شاتي، استقلال القضاء الإداري، دراسة مقارنة، ط١، مكتبة زين الحقوقية والأدبية، ٢٠٢٠، ص٢٢٠.

(٣) حسين جاسم شاتي، مصدر سابق، ص٢٢٤، ٢٢٥.

(٤) يُنظر: المواد (٢٤-٣٣) من قانون مجلس الدولة المصري رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢.

(٥) حسين جاسم شاتي، مصدر سابق، ص٢٢٥.

(6) R.SAVATIER: L INFLATION LEGISLATIVE ET 1 INDIGESTION DU CROPS, SOCIAL, CHORN, 1977, P.43

(٧) د. معمر خالد عبد الحميد التضخم التشريعي في التشريع العقابي بحث منشور في مجلة تكريت للحقوق السنة مجلد العدد ٢ ٢٠٢٢، ص ١٤٣.

(٨) قاعدة التشريعات العراقية الموقع الالكتروني: https://iraqld.e-sjc-services.iq/main_Id.aspx.

(٩) احمد عبد الله خلف الكناني، مصدر سابق، ص١٨٩ وما بعدها.

(١٠) ومما تجدر الاشارة اليه ان المشرع العراقي عند ما سن قانون مجلس الدولة الجديد رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧، لم يقم بإعادة تنظيم الاحكام القانونية للمجلس من حيث منح الصلاحيات أو تعديلها بل احال الأمر بشأنها إلى قانون مجلس الدولة رقم ٦٥ لسنة ١٩٧٩ المعدل، وكل ما تضمنه هو منح المجلس الاستقلال وفصله من الارتباط بالسلطة التنفيذية هذا من جانب، اما من جانب آخر تضمن القانون الجديد بعض الاشارات الجزئية التي كان من الممكن وضعها ضمن نصوص قانون المجلس رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ المعدل، دون الحاجة إلى سن قانون جديد لها على خلاف ما نجده في قانون الادعاء العام الذي تضمن تعديلا شاملا لمواده في ذات القانون دون الحاجة إلى تشريع قانون جديد.

(١١) احمد عبد الله خلف الكناني، مصدر سابق، ص١٩١.

(١٢) واليقين القانوني هو تمكين الافراد من الإحاطة بالقواعد القانونية القابلة للتطبيق عليهم، ويتحقق هذا المبدأ من خلال فكرتين أساسيتين الأولى: توفر السند القانوني للأعمال الصادرة عن السلطات العامة والثانية جودة التشريعية من خلال (علم المخاطبين بأحكام القانون وضوح القانون وقابليته للإدراك نقلاً عن: د. محمد عبد اللطيف، مبدا الامن القانوني، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، العدد ٢٠٠٤,٣٦، ص ١٠١-١١٣.

(١٣) د. مازن ليلو راضي اليقين القانوني من خلال الوضوح وسهولة الوصول إلى القانون، مجلة العلوم القانونية، كلية القانون، جامعة بغداد، العدد ١، ٢٠١٩، ص ١٧.

(١٤) د. عبد الكريم صالح عبد الكريم و د. عبد الله فاضل حامد تضخم القواعد القانوني – التشريعية، بحث منشور في مجلة تكريت للعلوم القانونية السنة ٦. العدد ٢٣ ٢٠١٤، ص ١٥٧.

(١٥) د. حيدر أدهم عبد الهادي أصول الصياغة القانونية دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٩، ص ٩٩.

(١٦) احمد عبد الله خلف الكناني، مصدر سابق، ص١٩٤.

(١٧) تحقيق مبدأ الأمن القانوني يتطلب مراعاة السلطة التشريعية لضرورة وضوح النصوص القانونية بما يسهل إدراكها وتطبيقها من قبل المخاطبين بها. للوصول إلى القاعدة القانونية، هناك نوعان من الوصول: الأول هو الوصول الشكلي، وهو الوصول المادي للنصوص القانونية من خلال نشرها في الجريدة الرسمية، والثاني هو الوصول الجوهري، وهو الوصول الفكري إلى القانون من خلال وضوحه وسهولة فهمه. يرتبط مبدأ الوصول للقانون ارتباطًا وثيقًا بمبدأ وضوح القانون، حيث لا يمكن الوصول إلى القانون إلا إذا كان النص واضحًا ومفهومًا للمخاطبين به. ولا شك أن سهولة فهم أحكام القانون تسهم بشكل كبير في تحقيق الأهداف المنشودة من التشريع، بينما يؤدي عدم الدقة في الصياغة إلى الغموض، مما يعطل تطبيق القانون بشكل سليم ويمنح السلطات فرصة لاستغلال هذا الغموض في تفسير النصوص بشكل مفرط. نقلاً عن: د. مازن ليلو راضي اليقين القانوني من خلال الوضوح وسهولة الوصول إلى القانون، مصدر سابق، ص٨.

(١٨) احمد عبد الله خلف الكناني، مصدر سابق، ص١٩٣.

(١٩) فاطمة درو ملوح الطائي، التضخم التشريعي في القانون الجنائي، أطروحة دكتوراة، كلية القانون، جامعة كربلاء، ٢٠٢٢، ص ٩٣.

(٢٠) احمد عبد الله خلف الكناني، مصدر سابق، ص١٩٤.

(٢١) يُنظر: نص المادة (١٧ الفقرة ١١١) من التعديل الخامس لقانون مجلس الدولة العراقي رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩.

(٢٢) د. فائزة الباشا، احتضار العدالة، المنتدى الليبي، السنة الرابعة، العدد الأول، ٢٠١٠، ص٨٥.

(٢٣) احمد عبد الله خلف الكناني، مصدر سابق، ص٢٥.

(٢٤) الطعن رقم (٤٥٣٩)، لسنة ٥٧ ق، بتاريخ ٢٠١٠/١١/٢٥، قضت المحكمة الإدارية العليا في مصر (تكييف الدعوى من اختصاص المحكمة، حيث أن للمحكمة سلطة واسعة في تكييف طلبات الخصوم، وعلى المحكمة أن تتفحص هذه الطلبات بعناية، وتستبين مقاصد الخصوم ونواياهم من تقديمها، ثم تمنح الدعوى الوصف الصحيح والتكييف القانوني المناسب استناداً إلى ما يتبين لها من الوقائع والملابسات المحيطة بالقضية، ومع ذلك، يجب على المحكمة ألا تتجاوز حدود طلبات الخصوم من خلال تعديلها أو إضافة ما لم يطلبوه صراحة، أو تغيير جوهر هذه الطلبات بما يتناقض مع النية الحقيقية للمدعين، وإن هذا التكييف يخضع لرقابة محكمة الطعن)، أشار إلى ذلك: أشرف احمد عبد الوهاب وابراهيم سيد احمد، الموسوعة الادارية في احكام المحكمة الادارية العليا، ج، دار العدالة للنشر والتوزيع، ط ١، القاهرة ٢٠١٨، ص ٨١.

(٢٥) د. عزمي عبد الفتاح، التمييز بين الواقع والقانون وتوزيع المهام الإجرائية في الخصومة المدنية، دار النهضة، بلا سنه، ص١٥.

(٢٦) د. عبد العزيز عبد المنعم خليفة، الاصول الاجرائية في الدعاوى والاحكام الإدارية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، ٢٠١٢، ص١٤١، ١٤٦.

(٢٧) القاضي حسن فؤاد منعم، المركز الوظيفي للقاضي، بحث منشور على الموقع الالكتروني:

https://www.iraqidevelopers.com تاريخ الزيارة: ٢٠٢٤\١١\١٧.

(٢٨) د. محمد عبد النبي السيد غانم، المشرع وظاهرة البطء في التقاضي، أطروحة دكتوراه، جامعة طنطا، كلية القانون، ٢٠٢٥، ص٨٠،٨٧.

(٢٩) د. نبيل اسماعيل عمر، الهدر الاجرائي واقتصاديات الاجراء دراسة في قانون المرافعات المدنية والتجارية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ١٩٩٩ ص ٤٧.

(٣٠) د. محمد سليمان محمد عبد الرحمن، القاضي وظاهرة البطء في التقاضي، وفقاً لأحكام قانون المرافعات المصري والمقارن، رسالة دكتوراه، جامعة طنطا، ٢٠١١، ص٣٣٢.

(٣١) د. محمد عبد النبي السيد غانم، مصدر سابق، ص١١٢.

(٣٢) د. محمد صابر احمد الدميري، دور الحاسب الالي في تيسير إجراءات التقاضي، أطروحة دكتوراه، جامعة طنطا، كلية الحقوق، ٢٠١٢، ص٩٤.

(٣٣) عن بوكرش سومية، خلفاوي يمينة، الخبرة القضائية في المادة الإدارية، رسالة ماجستير، جامعة ٠٨ ماي ١٩٤٥، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قالمة، ٢٠١٤-٢٠١٥، ص٦.

(٣٤) عمار حسين علي، د. صعب ناجي عبود، الخبرة ودورها في الاثبات في الدعوى الإدارية، بحث منشور في مجلة العلوم القانونية، جامعة بغداد، كلية القانون، العدد السادس، بحوث التدريسين مع طلبة الدراسات، ٢٠١٩، ص١٦٢.

(٣٥) عباس العبودي، شرح احكام قانون الاثبات المدني، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط٢، ١٩٩٩، ص٢٥٣.

(٣٦) جمال الكيلاني، الاثبات بالمعاينة والخبرة في الفقه والقانون، بحث منشور في مجلة جامعة النجاح للأبحاث (العلوم الإنسانية)، العدد١٦ (١)، ٢٠٠٢، ص٢٧٧.

(٣٧) جمال الكيلاني، مصدر سابق، ص٢٧٧.

(٣٨) د. محمد عبد النبي السيد غانم، مصدر سابق، ص١٠٨.

(٣٩) د. محمد عبد النبي السيد غانم، مصدر سابق، ص١٠٨.

(٤٠) د. محمد واصل، حسين بن علي الهلالي، الخبرة الفنية امام القضاء، دراسة مقارنة، المكتب الفني، المحكمة العليا، وزارة العدل، مسقط، سلطنة عمان، ٢٠٠٤، ص٢٢١.

المصادر

أولاً: الكتب

١) أشرف احمد عبد الوهاب وابراهيم سيد احمد، الموسوعة الادارية في احكام المحكمة الادارية العليا، ج، دار العدالة للنشر والتوزيع، ط ١، القاهرة ٢٠١٨.

٢) حسين جاسم شاتي، استقلال القضاء الإداري، دراسة مقارنة، ط١، مكتبة زين الحقوقية والأدبية، ٢٠٢٠.

٣) حيدر أدهم عبد الهادي أصول الصياغة القانونية دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٩.

٤) عباس العبودي، شرح احكام قانون الاثبات المدني، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط٢، ١٩٩٩.

٥) عبد العزيز عبد المنعم خليفة، الاصول الاجرائية في الدعاوى والاحكام الإدارية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، ٢٠١٢.

٦) عزمي عبد الفتاح، التمييز بين الواقع والقانون وتوزيع المهام الإجرائية في الخصومة المدنية، دار النهضة، بلا سنه.

٧) محمد واصل، حسين بن علي الهلالي، الخبرة الفنية امام القضاء، دراسة مقارنة، المكتب الفني، المحكمة العليا، وزارة العدل، مسقط، سلطنة عمان، ٢٠٠٤.

٨) نبيل اسماعيل عمر، الهدر الاجرائي واقتصاديات الاجراء دراسة في قانون المرافعات المدنية والتجارية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ١٩٩٩.

ثانياً: الرسائل والأطاريح

١) احمد عبد الله خلف الكناني، بطء التقاضي امام المحاكم الإدارية، أطروحة دكتوراه، جامعة ذي قار، كلية القانون، ٢٠٢٤.

٢) بوكرش سومية، خلفاوي يمينة، الخبرة القضائية في المادة الإدارية، رسالة ماجستير، جامعة ٠٨ ماي ١٩٤٥، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قالمة، ٢٠١٤-٢٠١٥.

٣) حمد سليمان محمد عبد الرحمن، القاضي وظاهرة البطء في التقاضي، وفقاً لأحكام قانون المرافعات المصري والمقارن، رسالة دكتوراه، جامعة طنطا، ٢٠١١.

٤) فاطمة درو ملوح الطائي، التضخم التشريعي في القانون الجنائي، أطروحة دكتوراة، كلية القانون، جامعة كربلاء، ٢٠٢٢.

٥) محمد صابر احمد الدميري، دور الحاسب الالي في تيسير إجراءات التقاضي، أطروحة دكتوراه، جامعة طنطا، كلية الحقوق، ٢٠١٢.

٦) محمد عبد النبي السيد غانم، المشرع وظاهرة البطء في التقاضي، أطروحة دكتوراه، جامعة طنطا، كلية القانون، ٢٠١٥.

ثالثاً: البحوث والمجلات

١) أبرار مجيد القطان، بطء إجراءات التقاضي وأثارة على الاعمال الاستثمارية ودور القضاء في تشجيع الاستثمار، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، السنة العاشرة، العدد٢، العدد التسلسلي ٣٨، مارس٢٠٢٢.

٢) جمال الكيلاني، الاثبات بالمعاينة والخبرة في الفقه والقانون، بحث منشور في مجلة جامعة النجاح للأبحاث (العلوم الإنسانية)، العدد١٦(١)، ٢٠٠٢.

٣) عبد الكريم صالح عبد الكريم و د. عبد الله فاضل حامد تضخم القواعد القانوني – التشريعية، بحث منشور في مجلة تكريت للعلوم القانونية السنة ٦. العدد ٢٣، ٢٠١٤.

٤) عمار حسين علي، د. صعب ناجي عبود، الخبرة ودورها في الاثبات في الدعوى الإدارية، بحث منشور في مجلة العلوم القانونية، جامعة بغداد، كلية القانون، العدد السادس، بحوث التدريسين مع طلبة الدراسات، ٢٠١٩.

٥) مازن ليلو راضي اليقين القانوني من خلال الوضوح وسهولة الوصول إلى القانون، مجلة العلوم القانونية، كلية القانون، جامعة بغداد، العدد ١، ٢٠١٩.

٦) محمد عبد اللطيف، مبدا الامن القانوني، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، العدد ٢٠٠.

٧) معمر خالد عبد الحميد التضخم التشريعي في التشريع العقابي بحث منشور في مجلة تكريت للحقوق السنة مجلد العدد ٢،٢٠٢٢.

رابعاً: القوانين

١) قانون مجلس الدولة المصري رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢.

٢) التعديل الخامس رقم (١٧) لقانون مجلس الدولة العراقي رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩.

خامساً: المصادر الأجنبية

1) R.SAVATIER: L INFLATION LEGISLATIVE ET 1 INDIGESTION DU CROPS, SOCIAL, CHORN, 1977

سادساً: المصادر الألكترونية

1) https://www.iraqidevelopers.com
2) https://iraqld.e-sjc-services.iq/main_Id.aspx